المستندات المطلوبة في القيد لوسطاء التأمين (قيد جديد اول مرة) ((الحرر تابع لشركة وساطة))

الحضور شخصياً وتقديم ملف يحتوى على:

- ١) قائمة بمحتوبات الملف.
- ٢) إيصال سداد رسم القيد بالهيئة وقدره (١٠٠٠) جنيه.
 - ٣) اجتياز اختبار الهيئة.
 - ٤) التوقيع على طلب قيد وسطاء التأمين.
- ٥) إقرار الهيئة (بالاطلاع على قانون الاشراف والرقابة على التأمينالخ).
- ٦) إقرار من الشركة بعدم صدور احكام حجر وافلاس ضد الوسيط التابع لها (بديل شهادة عدم الحجر والافلاس)
 - ٧) خطاب من شركة الوساطة بأن الوسيط التابع لها من العاملين بالجهاز الإنتاجي بالشركة وأن
 الشركة مسئولة عن اعماله في مجال الوساطة التأمينية.
 - ٨) صحيفة الحالة الجنائية موجهة باسم الهيئة العامة للرقابة المالية (سارية) صالحة لمدة ثلاثة شهور على الأقل.
 - ٩) صورة طبق الأصل من المؤهل الدراسي معتمدة من الشركة.
 - ١٠) صورة طبق الأصل من عقد التدريب مع خطاب من الشركة بالتدريب لمدة لا تجاوز سنه (في حالة مؤهل فوق متوسط).
 - ١١) صورة طبق الأصل من شهادة التجنيد النهائية أو سارية معتمدة من الشركة.
 - ١٢) أصل شهادة الدورة التدريبية.
 - ١٣) صورة طبق الأصل من بطاقة الرقم القومي (ساربة) ومعتمدة من الشركة.
 - ١٤) وثيقة تأمين مسئولية مهنية عن مدة تأمين (ثلاث سنوات من تاريخ القيد بسجلات الهيئة).

ملاحظات: -

🗡 يمكن للهيئة طلب أى مستندات أخرى يقتديها طلب القيد.

المستندات المطلوبة في القيد لوسطاء التأمين (قيد جديد اول مرة) ((الحر))

الحضور شخصياً وتقديم ملف يحتوى على:

- ١) قائمة بمحتوبات الملف.
- ٢) إيصال سداد رسم القيد بالهيئة وقدره (١٠٠٠) جنيه.
 - ٣) اجتياز اختبار الهيئة.
 - ٤) التوقيع على طلب قيد وسطاء التأمين.
- ٥) إقرار الهيئة (بالاطلاع على قانون الاشراف والرقابة على التأمينالخ).
- ٦) صحيفة الحالة الجنائية موجهة باسم الهيئة العامة للرقابة المالية (سارية) صالحة لمدة ثلاثة شهور على الأقل.
 - ٧) شهادة عدم صدور احجام حجر (عن مدة ثلاث سنوات سابقة) لتاريخ تقديم الطلب.
 - ٨) شهادة عدم صدور احجام افلاس (عن مدة ثلاث سنوات سابقة) لتاريخ تقديم الطلب.
 - ٩) صورة طبق الأصل من المؤهل الدراسي معتمدة.
 - ١٠) صورة طبق الأصل من شهادة التجنيد النهائية أو ساربة معتمدة من الشركة.
 - ١١) أصل شهادة الدورة التدريبية.
 - ١٢) صورة طبق الأصل من بطاقة الرقم القومي (سارية).
 - ١٣) وثيقة تأمين مسئولية مهنية عن مدة تأمين (ثلاث سنوات من تاريخ القيد بسجلات الهيئة).

ملاحظات: -

🗡 يمكن للهيئة طلب أى مستندات أخرى يقتديها طلب القيد.